الإطار القانوني والمؤسساتي لإدماج الطاقات المتجددة في الجزائر.

The legal and institutional framework for the integration of renewable energies in Algeria.

سعايدية حورية
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة، houria.saaidia@univ-tebessa.dz

تاريخ الاستلام: 2025/08/15 تاريخ القبول: 2026/06/26 تاريخ النشر: 2026/07/31

ملخص:

تبنت الجزائر كدولة فاعلة في مجال الطاقة؛ منظومة قانونية وإجرائية ممنهجة تهدف إلى إدماج الطاقات المتجددة كمصدر بديل للطاقة التقليدية والمحروقات في إنتاج الكهرباء، وذلك حفاظا على الأمن البيئي والطاقة.

حيث يتطلب الانتقال نحو الطاقات المتجددة وضع أطر قانونية وتنظيمية واضحة وفعالة، إلى جانب إنشاء مؤسسات متخصصة تشرف على تنفيذ السياسات الطاقوية وتضمن حسن تسيير المشاريع المرتبطة بها. كما يستدعي الأمر تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص، وتوفير الحوافز المالية والجبائية لتشجيع الاستثمار في هذا المجال، بالإضافة إلى نشر ثقافة الاستهلاك الرشيد للطاقة بين مختلف فئات المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الطاقات المتجددة؛ الأمن الطاقوي؛ الانتقال الطاقوي؛ الاطار القانوني؛ الإطار المؤسساتي.

Abstract:

As an active energy player, Algeria has adopted a systematic legal and procedural framework aimed at integrating renewable energy as an alternative source of conventional energy and fossil fuels in electricity production, in order to preserve environmental and energy security.

The transition to renewable energy requires the establishment of clear and effective legal and regulatory frameworks, along with the creation of specialized institutions to oversee the implementation of energy policies and ensure the proper management of related projects. It also calls for strengthening cooperation between the public and private sectors, providing financial and tax incentives to encourage investment in this field, and

promoting a culture of rational energy consumption among various segments of society.
Keywords: *Renewable energy; Energy security; Energy transition; Legal framework; Institutional framework.*

1-مقدمة:

يشهد العالم تحولا متسارعا نحو مصادر الطاقة المتجددة وذلك في ظل التحديات المتزايدة التي تواجه قطاع الطاقة التقليدية، مثل ارتفاع أسعار الوقود الأحفوري، وتغير المناخ وتزايد الطلب على الكهرباء. وتعتبر الطاقة المتجددة بمصادرها المتنوعة مثل الطاقة الشمسية والرياح والطاقة الكهرومائية، خيارا استراتيجيا لتحقيق أمن الطاقة، وتقليل الانبعاثات الكربونية، وتحقيق التنمية المستدامة.

يتطلب تشجيع دمج الطاقات المتجددة في المنظومة الكهربائية تبني آليات متكاملة تغطي جوانب سياسية وتشريعية واقتصادية وكذلك تقنية (الطاهر عبدو علي، 2018، صفحة 65). تبدأ هذه الآليات بوضع سياسات واضحة وأهداف طموحة لنسبة الطاقات المتجددة في مزيج الطاقة، وتوفير إطار قانوني وتنظيمي ومؤسساتي وتبسيط إجراءات الترخيص. بالإضافة إلى الإستثمار في قطاع الطاقات المتجددة في الجزائر،كما تتضمن تقديم حوافز مالية مثل: الإعفاءات الضريبية والقروض الميسرة (خالد براني، محمد أمين مهدي خلادي، 2024، صفحة 90)، بالإضافة إلى تطوير البنية التحتية لشبكات الكهرباء الذكية وأنظمة تخزين الطاقة. ولا يمكن إغفال أهمية دعم البحث والتطوير في تقنيات الطاقات المتجددة، ونشر الوعي بأهمية هذه المصادر وتدريب الكوادر الفنية المتخصصة. وأخيرا، يمكن تعزيز هذه الجهود من خلال التعاون الدولي وتبادل الخبرات وجذب الاستثمارات الأجنبية.

من هذا المنطلق، يمكن طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى يشكل الإطار التشريعي والمؤسساتي الجزائري آلية فعالة لدعم الطاقات المتجددة وتجسيد أهداف الانتقال الطاقوي؟.

منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال عرض واستقراء مختلف النصوص القانونية والتنظيمية المؤطرة لقطاع الطاقات المتجددة في الجزائر، وتحليل مضامينها وأهدافها وآليات تطبيقها، مع تقييم مدى مساهمة الإطار القانوني والمؤسساتي في دعم إدماج الطاقات المتجددة وتجسيد أهداف الانتقال الطاقوي. كما تم الاستعانة بالمنهج التحليلي

القانوني في دراسة مختلف القوانين والمراسيم المنظمة للقطاع وبيان مدى فعاليتها في مواكبة التوجهات الوطنية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة والأمن الطاقوي.

وفي هذا السياق، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل وتقييم الإطار القانوني والمؤسساتي المنظم للطاقات المتجددة في الجزائر، وبيان مدى فعاليته في دعم إدماج الطاقات المتجددة ضمن المنظومة الوطنية للتزود بالكهرباء وتجسيد أهداف الانتقال الطاقوي، وذلك من خلال المبحثين الآتيين:

المبحث الأول: الآليات القانونية الداعمة لإدماج الطاقات المتجددة.

المبحث الثاني: الآليات المؤسساتية المساهمة في تجسيد الانتقال الطاقوي.

المبحث الأول: الآليات القانونية الداعمة لإدماج الطاقات المتجددة.

سعت الجزائر إلى تعزيز قطاع الطاقات المتجددة، خاصة من خلال دعم المنتجات المحلية وتشجيع الاستثمارات الخاصة والعامة، وذلك عبر سلسلة من التعديلات التشريعية والتنظيمية. كما أنشأت هيئات مؤسسية وطنية ومحلية متخصصة في تطوير وتشجيع استخدام الطاقات المتجددة.

سيتم استعراض أبرز القوانين والتعديلات التي اعتمدتها الجزائر لتحفيز المشاريع المعنية بتحسين كفاءة الطاقة وتطوير قطاع الطاقات المتجددة. ويشمل ذلك الحوافز المالية والضريبية المنصوص عليها في قانون التحكم في الطاقة، بالإضافة إلى المبادرات التي جاءت في سياق تأسيس الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة.وعليه؛ قسم هذا المطلب على النحو الآتي:

المطلب الأول: القوانين المتعلقة باستثمار وترقية استخدام الطاقات المتجددة.

أدركت الجزائر أهمية الطاقة المتجددة، فجعلت تطويرها جزءا أساسيا من سياستها الطاقوية وأصدرت قوانين لتشجيعها تتمثل في:

الفرع الأول: القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998_2002:

يعمل هذا القانون على تحديد التوجهات العامة والبرنامج الخماسي للبحث العلمي والتطور التكنولوجي، يمثل أول خطوة تشريعية جزائرية جادة نحو الاهتمام بالطاقة المتجددة (قانون رقم 98_11، 22 أوت 1998)، حيث أكدت المادة الثالثة منه في الفقرة الثامنة على

ضرورة تنويع مصادر الطاقة، وتضمنت المادة 10 برامج للفترة الخماسية تشمل البيئة والطاقات المتجددة.

وقد خصص القانون بندا للطاقات المتجددة، مشيرا إلى أهميتها ومصادرها (الشمس، الرياح، الحرارة الجوفية)، واعتبرها مصادر نظيفة ومتجددة تسهم في حماية البيئة، كما شجع القانون على استغلال هذه المصادر وإدماجها في المنظومة الطاقوية الوطنية بنسبة 01% بحلول عام 2050، ودعا إلى الاستثمار في هذا المجال، وإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة، وتوفير فرص عمل. بالإضافة إلى سن قانون خاص بترقية الطاقات المتجددة واستعمالها في كل المجالات وفق معايير اقتصادية مناسبة لترشيد الطاقة، كما نص القانون على دمج برامج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مجال الطاقات المتجددة، وإطلاق مشاريع نوعية تأثر على الواقع الاجتماعي والاقتصادي للبلاد، والاستعمال العقلاني لهذه الطاقات وذلك بوضع تنظيم خاص لها (الطاهر عبدو علي، 2018، صفحة 66).

الفرع الثاني: القانون رقم 99_09 المؤرخ في28 جويلية 1999 المتعلق بالتحكم في الطاقة.

من أجل تحديد السياسة الوطنية المتعلقة بالتحكم في الطاقة، وآليات تنفيذها. صدر هذا القانون الذي يشمل تدابير متنوعة لترشيد استهلاك الطاقة (قانون رقم 99-09، 28 جويلية 1999)، وتعزيز استخدام الطاقات المتجددة، وتقليل الآثار البيئية السلبية لقطاع الطاقة، بما في ذلك خفض انبعاثات الغازات الدفيئة. وقد تم دمج تنظيم الطاقات المتجددة في هذا القانون، باعتبارها وسيلة أساسية لتحقيق أهداف التحكم في الطاقة (سلمى صالحي، 2021، صفحة 1069).

وتتضمن إجراءات التحكم في الطاقة التي ينص عليها القانون ما يلي:

- تطبيق معايير الكفاءة الطاقوية في المباني الجديدة ومراقبة الأجهزة المستهلكة للطاقة. حيث تساهم معايير العزل الحراري في المباني الجديدة في خفض استهلاك الطاقة بنسبة تصل إلى 50%. كما أن استخدام أجهزة ذات كفاءة طاقوية عالية مثل المصابيح الموفرة للطاقة يحقق وفرات كبيرة.

- إجراء عمليات تدقيق طاقوي إلزامي للمؤسسات الكبيرة المستهلكة للطاقة، يهدف التدقيق الطاقوي إلى تقييم كفاءة استخدام الطاقة في المعدات وتحديد أسباب الاستهلاك المفرط واقتراح حلول تقنية مناسبة.

- توعية وتثقيف المستهلكين حول أهمية ترشيد استهلاك الطاقة من خلال برامج إعلامية لتعزيز ثقافة ترشيد الطاقة، وإدراج مفاهيم ترشيد الطاقة في المناهج التعليمية والتدريبية.

- تنفيذ البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة، وهو برنامج شامل يتضمن مشاريع وإجراءات تهدف إلى ترشيد استهلاك الطاقة، وتعزيز الطاقات المتجددة، وتقليل الآثار البيئية السلبية لقطاع الطاقة.

- تنظيم وتنسيق جهود تنفيذ برامج التحكم في الطاقة من خلال إنشاء هيئة وطنية متخصصة، وهي الوكالة الوطنية لترقية وترشيد الطاقة.

- توفير حوافز لتشجيع الأنشطة والمشاريع التي تساهم في تحسين الكفاءة الطاقوية وتعزيز الطاقات المتجددة و ذلك من خلال منح مزايا مالية وضريبية وجمركية.

- تطوير قاعدة بيانات إحصائية للطاقة لتحسين فهم نظام استهلاك الطاقة الوطني (سنوسي سعيدة، جابه أحمد، 2016، صفحة 267).

الفرع الثالث: القانون رقم 02_01 الصادر بتاريخ 05 فيفري 2002الخاص بالكهرباء وتوزيع الغاز.

يهدف هذا القانون إلى تشجيع وتطوير إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة، ودمجها بكفاءة في الشبكة الوطنية (طارق، 2020، صفحة 159). ولتحقيق ذلك؛ نص المشرع الجزائري على منح حزمة من الحوافز المالية والضريبية والجمركية للمشاريع والأنشطة التي تساهم في تحسين كفاءة استخدام الطاقة و تعزيز استخدام الطاقات المتجددة (قانون رقم 02_01 ، 05 فيفري 2002).

بالإضافة إلى ذلك تتيح هذه المشاريع والأنشطة الاستفادة من المزايا والحوافز المنصوص عليها في التشريعات والتنظيمات المتعلقة بتشجيع الاستثمار في الجزائر (صفيان بخده، 2021، صفحة 165).

الفرع الرابع: القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

الذي يهدف إلى الحفاظ على البيئة من خلال الاستغلال الرشيد للموارد الطبيعية المتاحة لضمان بيئة صحية ونظيفة للمواطنين، تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تبني

ممارسات صديقة للبيئة تضمن استدامة الموارد للأجيال القادمة من أجل تحقيق التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة (قانون رقم 03_10، 19 يوليو 2003)، والتشجيع على استخدام التكنولوجيات الأكثر نقاء لتقليل الأثر البيئي، تعزيز الوعي البيئي وتشجيع الممارسات المستدامة في جميع القطاعات (نسيمة سابق، 2019، صفحة 536).

الفرع الخامس: القانون رقم 04_09 المتعلق بالطاقات المتجددة والتنمية المستدامة.

يساهم هذا القانون في تنويع مصادر الطاقة وتقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري، مما يعزز الاقتصاد الوطني ويقلل من الآثار السلبية لتقلبات أسعار النفط. كما يشجع هذا القانون على استخدام الطاقات المتجددة كبديل نظيف ومستدام للطاقة التقليدية، مما يساهم في الحفاظ على الموارد الطبيعية وتقليل التلوث. ويسعى هذا القانون إلى دمج الطاقات المتجددة في مشاريع البنية التحتية الوطنية (قانون رقم 04_09، 14 أوت 2004)، مما يساهم في تحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على البيئة للأجيال القادمة. كذلك يعمل على خلق بيئة مواتية للاستثمار في قطاع الطاقات المتجددة، وتشجيع التنافس بين الشركات العاملة في هذا المجال. وينص على وضع آليات لتنفيذ البرنامج الوطني لترقية الطاقات المتجددة، الذي يهدف إلى تحقيق أهداف القانون على أرض الواقع (مسعود كلوم ،يوسف عز الدين، 2021، صفحة 613).

يتضح من خلال استعراض مختلف النصوص التشريعية المنظمة لقطاع الطاقات المتجددة، أن المشرع الجزائري سعى إلى بناء إطار قانوني متدرج يهدف إلى تشجيع الاستثمار في هذا القطاع وتعزيز مساهمته في تحقيق الأمن الطاقوي والتنمية المستدامة. غير أن فعالية هذه المنظومة التشريعية تبقى نسبية، فرغم تعدد النصوص القانونية وتنوع الحوافز المقررة، إلا أن مساهمة الطاقات المتجددة في المزيج الطاقوي الوطني لا تزال دون الأهداف المعلنة. ويعود ذلك إلى جملة من العوامل، من بينها بطء تجسيد المشاريع الاستثمارية، وتأخر صدور بعض النصوص التطبيقية، فضلاً عن استمرار هيمنة المحروقات على السياسة الطاقوية الوطنية، الأمر الذي يحد من فعالية هذه النصوص في تحقيق الانتقال الطاقوي المنشود.

المطلب الثاني: المراسيم الرئاسية والتنفيذية المتعلقة بالاستثمار وترقية وتطوير قطاع الطاقات المتجددة بالجزائر.

بالنظر إلى الأهمية المتزايدة للطاقات المتجددة، وإمكانيات الجزائر الهائلة في هذا القطاع، أصدرت الجزائر سلسلة من المراسيم التنفيذية، والرئاسية بهدف تحفيز الاستثمار في هذا القطاع الإستراتيجي. تهدف هذه المراسيم إلى وضع إطار قانوني، وتنظيمي واضح ومحفز للمستثمرين الوطنيين والأجانب.

الفرع الأول: المرسوم التنفيذي رقم 2000_116 مؤرخ في 29 ماي 2000.

يعد هذا المرسوم إطارا ماليا حيويا لتفعيل سياسات الطاقة في الجزائر، حيث يحدد آليات إدارة "الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة" بموجب القانون رقم 99_09 بهدف تنظيم مصادر التمويل من الرسوم على استهلاك الطاقة وتوجيهها نحو تمويل مشاريع الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة (المرسوم التنفيذي 2000_116، 29 ماي 2000)، ويشمل ذلك تحديد النفقات و التمويلات الخاصة بمجال الطاقة، مثل تمويل الدراسات والبحوث والمشاريع التجريبية، ودعم نشر التقنيات الموفرة للطاقة، كما يوفر آليات لتقديم القروض والضمانات للمستثمرين، مما يشجع القطاع الخاص على المشاركة في تطوير وتنفيذ مشاريع الطاقة المتجددة، وبالتالي يعزز الكفاءة البيئية ويقلل الاعتماد على الوقود الأحفوري، ويساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع تشجيع تبني التقنيات الحديثة والمبتكرة لمواكبة التطورات العالمية، مما يجعله أداة رئيسية لدعم الاستثمار في هذا القطاع الحيوي وتحقيق أهداف الكفاءة البيئية في الجزائر (نصرالدين توات، 2015، صفحة 05).

الفرع الثاني: المرسوم التنفيذي رقم 04_92 المتعلق بتكاليف تنويع إنتاج الكهرباء.

إن الغاية من هذا المرسوم تتمثل في وضع إطار قانوني وتنظيمي لتنويع إنتاج الكهرباء في الجزائر وذلك بتحديد تكاليف تنويع الكهرباء خاصة تلك المعتمدة على الطاقات المتجددة، مع التركيز بشكل خاص على مصادر الطاقة المتجددة، وتشجيع الاستثمار فيها بوضع الإطار القانوني الذي يحدد شروط وقواعد الاستثمار في قطاع الطاقات المتجددة، مما يشجع على تطوير هذا القطاع الحيوي. وتنظيم الصفقات المتعلقة بالطاقات المتجددة حيث وضع المرسوم معايير واضحة لتنظيم الصفقات والعقود المبرمة في مجال تطوير الطاقات المتجددة، مما يضمن الشفافية والفعالية في هذا القطاع (المرسوم تنفيذي رقم 04_92، 25 مارس 2004).

يعتبر هذا المرسوم خطوة هامة نحو تحقيق أهداف الجزائر في مجال الانتقال الطاقوي، حيث يساهم في تقليل الاعتماد على مصادر الطاقة التقليدية، وتعزيز استخدام الطاقات

المتجددة النظيفة واستثمارها لضمان استدامة قطاع الطاقة (محمد بلفضل، 2019، صفحة 28).

الفرع الثالث: المرسوم الرئاسي رقم 16_262 المؤرخ في 13 أكتوبر 2016.

في أعقاب المصادقة الرسمية للجزائر على بنود اتفاقية باريس، المصطلح عليها باسم "كوب 21"، صدر المرسوم الرئاسي رقم 16-262 ليجسد التزام الدولة بتنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية على الصعيد الوطني (مرسوم رئاسي رقم 16_262، 13 أكتوبر 2016). وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية باريس كانت ثمرة جهود دبلوماسية مكثفة خلال مؤتمر الأمم المتحدة الحادي والعشرين للتغير المناخي، الذي استضافته العاصمة الفرنسية باريس في شهر ديسمبر من عام 2015، بهدف إلزام الدول المشاركة والموقعة على هذه الاتفاقية للتوافق على عمل عالمي، من أجل مواجهة التحدي المتزايد لتغير المناخ. وتكمن الغاية الأساسية لاتفاقية باريس في إلزام الدول الأطراف والموقعة عليها باتخاذ تدابير فعالة للحد من انبعاثات الغازات الدفيئة، وهي مجموعة من الغازات التي تتراكم في الغلاف الجوي للأرض وتساهم بشكل كبير في تفاقم ظاهرة الاحتباس الحراري وما يصاحبها من آثار سلبية على البيئة والمناخ.

إن إصدار المرسوم الرئاسي 16-262 مباشرة بعد التصديق على اتفاقية باريس يعكس إدراك الحكومة الجزائرية لأهمية الانخراط الفعال في الجهود الدولية لمكافحة تغير المناخ والحفاظ على البيئة، ويهدف هذا المرسوم إلى وضع الأطر القانونية والتنظيمية اللازمة لتفعيل التزامات الجزائر بموجب الاتفاقية، بما في ذلك تحديد الأهداف الوطنية لخفض الانبعاثات، وتشجيع استخدام الطاقات المتجددة، وتعزيز كفاءة استخدام الطاقة، واتخاذ تدابير وإجراءات للتكيف مع الآثار الحتمية لتغير المناخ (كلوم يوسف، 2021، صفحة 339).

الفرع الرابع: المرسوم التنفيذي رقم 17_364 المؤرخ في 25 ديسمبر 2017.

بالنظر إلى النصوص التشريعية والقانونية المنظمة لقطاع الطاقات المتجددة في الجزائر، يتبين وجود إطار قانوني يتضمن المرسوم التنفيذي رقم 17-364 والذي يحدد صلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة (المرسوم التنفيذي رقم 17_364، 25 ديسمبر 2017). حيث نصت المادة الرابعة من هذا المرسوم على منح الوزير مجموعة من الصلاحيات في مجال الطاقات المتجددة، تشمل رسم الاستراتيجيات وخطط العمل لتنمية القطاع وترقيته واقتراح التدابير التحفيزية، واقتراح مخطط عمل لتنفيذ البرنامج الوطني لتطوير الطاقات المتجددة. أيضا يختص الوزير بالتنسيق مع القطاعات المعنية لإعداد البرامج والأعمال

المتعلقة بترقية الطاقات المتجددة والتحكم في الطاقة وقد نصت على ذلك المادة الرابعة منه (سابق نسيمة، 2019، صفحة 537).

وعلى الرغم من هذا الإثراء التشريعي والتنظيمي الذي يعكس اهتمام الدولة بتطوير قطاع الطاقات المتجددة، إلا أن هذه المنظومة القانونية ظلت في أغلبها غير مفعلة على أرض الواقع نظرا لعدم صدور النصوص التطبيقية اللازمة لتنفيذ هذه القوانين والمراسيم، بالإضافة إلى غياب آليات واضحة للتنسيق والتعاون بين مختلف القطاعات الحكومية المعنية بقطاع الطاقات المتجددة (كلوم يوسف، 2021، صفحة 632).

وتأسيسًا على ما سبق، يتبين أن فعالية المراسيم التنظيمية في مجال الطاقات المتجددة لا تقاس بمجرد صدورها، وإنما بمدى قدرتها على تحقيق الأهداف المسطرة لها عمليًا. فنجاح السياسة الوطنية للانتقال الطاقوي يظل رهينًا بفعالية آليات التنفيذ والمتابعة، وبمستوى التنسيق بين مختلف الهيئات والمؤسسات المتدخلة في القطاع، بما يضمن الانتقال من الإطار التشريعي والتنظيمي إلى التجسيد الفعلي للمشاريع المرتبطة بالطاقات المتجددة.

المبحث الثاني: الآليات المؤسساتية المساهمة في تجسيد الانتقال الطاقوي.

حظيت فكرة الطاقات المتجددة في الجزائر الاهتمام منذ عام 1980 ومن ثم بدأت في إعداد الوسائل الأساسية للانطلاق في نشاطها حيث انطلقت بخمس مراكز تنمية ومحطة تجريبية للوسائل التي توفر الدعامة العلمية والتكنولوجية في مجال الطاقات المتجددة.

المطلب الأول: الهيئات الوزارية والإستشرافية.

تعكس جهود الجزائر الحالية اهتمامًا متزايدًا بالبيئة والطاقات المتجددة، سعيًا لتحقيق تنمية مستدامة وتنويع اقتصادي. تتضافر أدوار مختلف الهيئات في هذا المجال لوضع وتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الوطنية، وتعزيز الانتقال الطاقوي، وتحفيز الاستثمار في المصادر النظيفة. يهدف هذا التوجه إلى بناء مستقبل أكثر استدامة يوازن بين متطلبات التنمية والحفاظ على الموارد للأجيال القادمة.

الفرع الأول: وزارة البيئة والطاقات المتجددة.

استحدثت سنة 2017 ومن مهامها في قطاع الطاقات المتجددة:

– إرساء ثقافة بيئية مستدامة:وذلك من خلال تعزيز الوعي البيئي من خلال حملات توعية وبرامج تعليمية تستهدف المجتمع، بهدف تعزيز السلوك البيئي الصحي.

– تطوير تسيير النفايات: باستكمال بناء منشآت متكاملة لتسيير النفايات، وتحسين أدائها، وتعميم جمع النفايات وفرزها انتقائيا في جميع البلديات، مما يسهم في تحسين جودة البيئة.

– تعزيز الشراكات: تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص في مجال جمع ونقل وفرز ومعالجة النفايات، وتطوير صناعات تثمين النفايات من خلال استرجاعها ورسكلتها. هذه النشاطات تعتبر محفزة للتنمية الاقتصادية وتسهم في تقليل الواردات، وإنشاء فرص عمل وإنتاج ثروات.

– تشجيع الاقتصاد المستدام: من خلال وضع إطار تنظيمي يدعم بروز اقتصاد مستدام في الجزائر ونشره، مما يعزز التنمية الاقتصادية والبيئية على المدى الطويل.

– تحسين جودة الحياة: تحسين ظروف معيشة المواطنين وضمان مساهمة الجزائر في الجهود العالمية للحفاظ على البيئة، مع التركيز على برامج الطاقات المتجددة والكفاءة الطاقوية. هذا يسهم في تعزيز الصحة العامة وتحسين جودة الحياة.

– تنويع مصادر الطاقة: تعزيز تنويع مصادر الطاقة من خلال تطوير الطاقات المتجددة، مما يسهم في التنمية المستدامة وحماية البيئة، ويعزز أمان الطاقة الوطني.

– حماية البيئة: المحافظة على الأوساط الطبيعية وتنوعها البيولوجي، والحد من كل أشكال التلوث، مع التركيز على حماية الأنظمة البيئية للساحل والمناطق الرطبة والمحميات الطبيعية.

– مكافحة التلوث: مواصلة مكافحة كل أشكال التلوث والأضرار البيئية، هذا يسهم في الحفاظ على البيئة وتحسين جودة الحياة.

– إشراك الجمعيات والمؤسسات: الحرص على إشراك الجمعيات والمؤسسات بشكل وثيق في الأعمال الرامية إلى تحسين إطار معيشة المواطنين، مما يعزز المشاركة المجتمعية في الحفاظ على البيئة (سابق نسيمة، 2019، صفحة 532).

الفرع الثاني: محافظة الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية.

بسبب نقص التنسيق بين القطاعات المختلفة وعدم كفاية القدرات التقنية الوطنية للإنجاز، بالإضافة إلى عدم ملائمة طرق التمويل، واجهت الدولة صعوبات وعراقيل في تنفيذ البرنامج الوطني للطاقات المتجددة المسطر من طرف الحكومة في سنة 2011، وعليه؛ تم إنشاء محافظة الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-280 وهي مؤسسة عمومية في مجال الطاقة، موضوعة تحت وصاية الوزير الأول، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يسيرها محافظ يتم تعيينه بموجب مرسوم رئاسي تخضع في علاقتها مع الدولة لقواعد القانون العام وتعد تاجرة في علاقتها مع الغير. تسهر على تحديد الإستراتيجية الوطنية لتطوير الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية وضمان تنسيق الجهود الوطنية من أجل تنفيذ البرنامج الذي اعتمدته السلطة السياسية لصالح الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية (مرسوم تنفيذي رقم 19_280، 20 أكتوبر 2019).

كما تتمثل مهمة المحافظة في متابعة التطورات التقنية والاقتصادية ذات الصلة، بهدف اطلاع المؤسسات الحكومية حول المسائل والقضايا المتصلة بنشاطاتها، معالجتها، استغلالها، حفظها، تثمينها ونشرها. بالإضافة إلى ذلك؛ تتولى تحديد قدرات الموارد الطاقوية المتجددة المتوفرة والقابلة للاستغلال الاقتصادي وتقييمها في مختلف مناطق الوطن.

وكذلك في إطار تنفيذ السياسة الوطنية للطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، يتم تكليف المحافظة بمتابعة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لتطوير وتقييم الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية بشكل دوري، واقتراح التدابير التي من شأنها تحسينها. إضافة لذلك يتم اقتراح تدابير تصحيحية لبرنامج التطوير في هذا القطاع، مع مراعاة التطورات التقنية والاقتصادية.

كما تتولى المحافظة للطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية دورا هاما في ضمان اليقظة التكنولوجية في مجال الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية. وتحقق ذلك من خلال إنجاز مشاريع نموذجية توضح وتحفز استخدام هذه التقنيات، بالإضافة إلى تعزيز التكوين والتخصص وتحسين المستوى في المجالات ذات الصلة. كما ترافق المحافظة إنشاء وتطوير المؤسسات التي تعمل في مجال الطاقات المتجددة وتساهم في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال.

كما تعمل المحافظة على تنفيذ نشاطات توعوية وتحسيسية لتوضح الفوائد التقنية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية لاستخدام أجهزة إنتاج الكهرباء من مصادر متجددة والفعالية الطاقوية وتبيان مزاياها. وتساهم في إنشاء مخابر للمطابقة ومراقبة جودة الأجهزة، مع اقتراح ونشر معايير تصنيف الأجهزة المقتصدة للطاقة وتلك المنتجة منها.

بالنسبة لموارد المحافظة المالية تتكون من التخصيص الأولي والمساهمات الدولية، بالإضافة إلى الإيرادات الناتجة عن نشاطها وخدماتها ومساهمات التعاون الدولي والرسوم شبه الجبائية التي يمكن إنشاؤها لصالحها، إلى جانب الهبات والإيرادات المختلفة.

ويضاف إلى ذلك إنشاء محافظة الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية إلى قائمة الأجهزة والهيئات العاملة في هذا القطاع وذلك بهدف تعزيز الانتقال الطاقوي وتعزيز الإستراتيجية الوطنية للطاقات المتجددة. يأتي ذلك في سياق إمكانيات الجزائر الطاقوية الهائلة، هذا ما يجعل تنسيق جهود الطاقة المتجددة والفعالية الطاقوية أمرا ضروريا لضمان الأمن الطاقوي في المستقبل.

كما تعمل على وضع إطار تنظيمي لحظر استيراد المعدات المستهلكة للطاقة، مع تشجيع جميع الأطراف والمواطنين على المشاركة في نجاح هذه الإستراتيجية وتشجيع المستثمرين على زيادة الاستثمار في هذا القطاع.

تعتبر الطاقة المتجددة حقيقة وطنية تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، حيث توفر بديلا نظيفا للمحروقات دون المساس بصحة الإنسان والبيئة. وقد تم إنجاز مشاريع لإنتاج الكهرباء من مصادر طاقة متجددة، مثل محطات كهربائية هجينة. وذلك بهدف تعزيز التنمية المستدامة.

الفرع الثالث: استحداث وزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

عملت الدولة الجزائرية في سنة 2020 على استحداث وزارة خاصة بالانتقال الطاقوي والنجاعة الطاقوية تسمى: وزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة (المرسوم التنفيذي رقم 20_322 ، 22 نوفمبر 2020)، ثم تم إدماجها ضمن وزارة الطاقة في الجزائر خلال التعديل الحكومي بتاريخ 16 مارس 2023 حيث تم توحيد القطاعين تحت مسمى واحد هو "وزارة الطاقة والمناجم"، جاء هذا القرار في إطار تقليص الحقائب الوزارية ورفع التنسيق بين الوزارات ذات الصلة.

ويعد إنشاء وزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة خطوة مهمة في تسريع عملية الانتقال الطاقوي، مما يعطي دفعا ديناميكيا لتنفيذ برنامج الطاقات المتجددة. هذا القرار أصبح ضروريا في ظل تراجع أسعار النفط وانضمام دول كبرى إلى المنافسة في هذا القطاع. يعتمد الانتقال الطاقوي على تعزيز النجاعة الطاقوية وتوسيع استخدام الطاقات المتجددة، مما يلبي احتياجات الاستهلاك الداخلي المتزايدة ويروج للتقنيات الحديثة لتوفير الطاقة (الطاهر عبدو علي، 2018، صفحة 68).

المطلب الثاني: هيئات البحث والتطوير والتنفيذ.

تولي الجزائر أهمية كبرى لتطوير قطاع الطاقات المتجددة، من خلال منظومة متكاملة من الهيئات التي تدفع عجلة البحث والتطوير والتنفيذ. تعمل هذه الجهات على وضع الأطر التنظيمية، وتطبيق البرامج البحثية المتقدمة، بالإضافة إلى إجراء الدراسات العلمية المتخصصة؛ لتعزيز الابتكار وتحويل النتائج إلى واقع ملموس، مما يساهم بشكل فعال في تحقيق أهداف الجزائر الطاقوية والمناخية.

الفرع الأول: محافظة الطاقات المتجددة

أنشأت بموجب المرسوم رقم 82_46، وقد تم وضعها تحت سلطة المجلس الأعلى للبحث العلمي والتقني، وقد كان الهدف من إنشاؤها هو:

_العمل على اعداد وتنفيذ المخططات الوطنية للتطوير العلمي والتكنولوجي والصناعي المتعلق بأهدافها.

_القيام بالأبحاث العلمية والتقنية لإنتاج الطاقات المتجددة (الطاهر عبدو علي، 2018، صفحة 66).

الفرع الثاني: وكالة تطوير وعقلنة استعمال الطاقة (APRUE)

الوكالة الوطنية لتطوير الطاقة وترشيدها هي مؤسسة عمومية أنشئت بموجب المرسوم رقم 85_235 المؤرخ في 25 أغسطس 1985، وكانت تسمى في البداية وكالة تشجيع استعمال الطاقة وترشيدها (المرسوم الرئاسي رقم 85_235، 25 أوت 1985). في عام 1987، تم تعديل وضعها لتصبح مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري بموجب المرسوم 87-08 المؤرخ في 06 يناير 1987. تعمل الوكالة تحت إشراف الوزير المكلف بالطاقة وتتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي.

تتولى الوكالة عدة مهام رئيسية؛ تتمثل في:

- إعداد البرنامج الوطني للتحكم في الطاقة؛ تشجيع البرامج والمشاريع؛ اقتراح توجهات التنمية؛ دراسة الملفات؛ إقامة مرصد وطني؛ تنظيم ونشر المعلومات؛ تنظيم برامج التكوين؛ تنشيط الشراكة المتعلقة بتنمية التحكم في الطاقة؛ إعداد اقتراحات تشريعية وتنظيمية؛ البحث عن تمويلات (حماش وليد، غراب رزيقة، 2021، صفحة 13).

الفرع الثالث: مركز تنمية الطاقات المتجددة(CDER).

هو مؤسسة بحثية حكومية تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، تأسست بموجب المرسوم رقم 88_60 الصادر في 22 مارس 1988. يركز المركز على وضع وتنفيذ برامج بحثية وتطوير أنظمة الطاقة باستخدام الطاقة الشمسية الضوئية والحرارية والطاقة الحيوية (المرسوم التنفيذي 88_60، 22 مارس 1988). يتكون المركز من ثلاث وحدات رئيسية:

- المعهد الجزائري للطاقات المتجددة: تم إنشاؤه في عام 2011، ويلعب دورا أساسيا في جهود التكوين في مجال الطاقة المتجددة من خلال مختلف التخصصات.
- الشركة الجزائرية للطاقات الجديدة: وهي شركة مشتركة بين سوناطراك وسونلغاز وشركة SIM لإنتاج المواد الغذائية. تهدف إلى تعزيز وتطوير مشاريع الطاقات المتجددة.
- شركة الكهرباء والطاقات المتجددة: تأسست في عام 2013 كشركة تابعة لمجمع سونلغاز. تم إنشاؤها نتيجة الاهتمام المتزايد بالتوجه نحو الطاقات النظيفة وحماية البيئة (عبد الرحمن مغاري، صابة مختار، 2019، صفحة 23).

المطلب الثالث: هيئات الرصد والتمويل.

تركز الجزائر على رصد وتمويل قطاع الطاقات المتجددة لدمجها نسيجها الطاقوي، إدراكًا لأهمية هذه الخطوة في تحقيق التنمية المستدامة. تتضافر جهود هيئات متخصصة لضمان متابعة دقيقة للمشاريع، وتقييم الأثر البيئي والاقتصادي، وتوفير الآليات التمويلية المناسبة. هذا التنسيق يهدف إلى تحفيز الاستثمار، دعم الابتكار، وتسهيل الانتقال في الجزائر نحو نموذج طاقوي مستدام يعتمد بشكل متزايد على المصادر النظيفة والمتجددة.

الفرع الأول: المرصد الوطني لترقية الطاقات المتجددة.

تم إنشاء هذا المرصد بموجب القانون رقم 04_09 في المادة 17، يهدف إلى:

- تنفيذ سياسة الاعتماد على الطاقة النظيفة.
- إعلام وتدريب الأفراد المختصين في مجال الطاقات المتجددة.
- السعي إلى تعزيز البحث في مجال إنتاج واستخدام الطاقات المتجددة كبديل مستدام، وبشكل تدريجي للوصول إلى الاعتماد عليها وذلك وفقا للخطط المدرجة ضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته (زكرياء عيسى آسيا، 2018، صفحة 26).

الفرع الثاني: الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة

بموجب قانون المالية 2010 والخاص بتمويل الطاقات المتجددة، تم إنشاء الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة وقد خصص هذا القانون الصادر في جويلية 2011 نسبة 01% من عائدات المحروقات لتمويل هذا الصندوق، بالإضافة للمرسوم التنفيذي رقم 11_423 الذي حدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 131_302 الذي عنوانه الصندوق الوطني للطاقات المتجددة والمشتركة.

يهدف هذا الصندوق إلى دعم المشروعات وتعزيزها من خلال منح مزايا مالية وجمركية للمشروعات المتميزة التي تسعى لتحسين كفاءة الطاقة وتنمية شراكات جديدة. كما يقدم الصندوق إعانات مالية لتغطية التكاليف الباهظة المترتبة على نظام تسعير الكهرباء.

وقد أُنشئ الصندوق لتمويل هذه المشروعات وتقديم قروض بدون فوائد وبدون اشتراط ضمانات من البنوك والمؤسسات المالية. بالإضافة إلى ذلك، يعمل الصندوق على تخفيض الرسوم الجمركية وضريبة القيمة المضافة على استيراد المواد الخام والمنتجات نصف المصنعة المستخدمة في تصنيع معدات الطاقة المتجددة في الجزائر.

وعلاوة على ذلك، تستفيد جميع الأنشطة والمشروعات في قطاع الطاقات المتجددة من الحوافز والمزايا المنصوص عليها في التشريعات واللوائح المتعلقة بتشجيع الاستثمار. يدعم الصندوق الأنشطة والمشروعات في برنامج التحكم في الطاقة ويراقب المشروعات المستفيدة من موارده. كما يعزز التواصل والتثقيف والتدريب والتنسيق في مجال التحكم في الطاقة، ويدعم البحث والتطوير، ويساعد المصنعين على تحسين كفاءة الطاقة للمعدات المصنعة محليا.

رغم تعدد الهيئات والمؤسسات المكلفة بترقية الطاقات المتجددة في الجزائر، إلا أن تحقيق الانتقال الطاقوي الفعلي ما يزال يواجه تحديات مرتبطة بتداخل الاختصاصات وضعف التنسيق المؤسساتي وصعوبة تعبئة التمويل اللازم لبعض المشاريع الكبرى. ومع ذلك، فإن استحداث هيئات متخصصة، مثل محافظة الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، يعكس إرادة الدولة في تطوير حوكمة القطاع وتعزيز فعالية السياسات العمومية المرتبطة بالطاقات النظيفة. ومن ثم فإن نجاح هذه المؤسسات يبقى رهيناً بمدى تمكينها من الوسائل القانونية والمالية والبشرية الكفيلة بأداء مهامها على الوجه المطلوب.

الخاتمة:

أبرزت الدراسة أن الجزائر أولت اهتمامًا متزايدًا بقطاع الطاقات المتجددة من خلال إرساء منظومة قانونية ومؤسساتية تهدف إلى دعم الانتقال الطاقوي وتقليص الاعتماد على الموارد الأحفورية. وقد تجسد ذلك من خلال إصدار مجموعة من القوانين والمراسيم التنظيمية التي وفرت الإطار التشريعي اللازم لتشجيع الاستثمار في الطاقات المتجددة، إلى جانب استحداث هيئات ومؤسسات متخصصة تتولى مهام التخطيط والتنسيق والمتابعة والتمويل.

كما بينت الدراسة أن الإطار التشريعي الجزائري يتضمن العديد من الآليات التحفيزية التي من شأنها تشجيع الاستثمار في مشاريع الطاقات المتجددة وتعزيز مساهمتها في تحقيق الأمن الطاقوي والتنمية المستدامة. غير أن فعالية هذه المنظومة لا تزال تواجه عدة تحديات ترتبط أساسًا ببطء تجسيد المشاريع، وتأخر تفعيل بعض النصوص التطبيقية، وضعف التنسيق بين مختلف الهيئات المتدخلة في القطاع.

وعليه؛ يمكن القول إن الإطار التشريعي والمؤسساتي الجزائري يشكل قاعدة قانونية وتنظيمية مهمة لدعم الطاقات المتجددة وتجسيد أهداف الانتقال الطاقوي، إلا أن تحقيق هذه الأهداف بصورة أكثر فعالية يظل رهينًا بتعزيز آليات التنفيذ والمتابعة، وتطوير أدوات التمويل والتحفيز، وتحسين مستوى التنسيق بين مختلف الفاعلين في القطاع.

النتائج:

1- أرسى المشرع الجزائري منظومة قانونية متكاملة نسبيًا لتنظيم قطاع الطاقات المتجددة ودعم الاستثمار فيه من خلال جملة من القوانين والمراسيم التنظيمية.

2- ساهمت المؤسسات والهيئات المتخصصة في تأطير وتنفيذ السياسة الوطنية للطاقات المتجددة، غير أن فعاليتها ما تزال مرتبطة بمدى توفر التنسيق والموارد اللازمة.

3- يمثل الانتقال الطاقوي خيارًا استراتيجيًا بالنسبة للجزائر بالنظر إلى التحديات الاقتصادية والبيئية المرتبطة بالاعتماد المفرط على المحروقات.

4- لا تزال بعض العراقيل العملية والتنظيمية تحد من بلوغ الأهداف المسطرة في مجال إدماج الطاقات المتجددة ضمن المنظومة الوطنية للطاقة.

التوصيات:

1- استكمال وتحيين النصوص التنظيمية والتطبيقية المتعلقة بالطاقات المتجددة بما ينسجم مع التطورات التكنولوجية والالتزامات البيئية الدولية.

2- تعزيز التنسيق بين مختلف الهيئات والمؤسسات المكلفة بترقية الطاقات المتجددة وتفادي تداخل الاختصاصات.

3- تطوير آليات التمويل والتحفيز الجبائي والمالي الموجهة للمستثمرين في قطاع الطاقات المتجددة.

4- دعم البحث العلمي ونقل التكنولوجيا وتطوير الصناعة الوطنية المرتبطة بمعدات وتقنيات الطاقات المتجددة.

5- تسريع وتيرة إنجاز المشاريع المبرمجة في إطار الإستراتيجية الوطنية للانتقال الطاقوي.

قائمة المراجع:

1. الطاهر عبدو علي. (2018). الإطار القانوني و الإجراءات التحفيزية لتطوير قطاع الطاقات المتجددة في الجزائر. مجلة القانون والتنمية، العدد 08، جامعة الجزائر1، كلية الحقوق_سعيد حمدين، الجزائر، ص 65.
2. حماش وليد، غراب رزيقة. (2021). الطاقات النظيفة والمتجددة كمدخل لتحقيق الاستدامة والفعالية الطاقوية في الجزائر "الواقع والآفاق". مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد 21، العدد 01، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سطيف 01، الجزائر، ص 13.
3. خالد براني، محمد أمين مهدي خلادي. (2024). حوافز الاستثمار الأجنبي في قطاع الطاقة المتجددة بالجزائر. مجلة التنظيم والعمل، المجلد 13، عدد03، الجزائر، ص 90.
4. زكرياء عيسى آسيا. (2018). العلاقة بين السياسات التنموية وحماية البيئة، إدراج البعد البيئي ضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم. مجلة تشريعات التعمير والبناء، العدد 05، حامعة سيدي بلعباس، الجزائر، ص 26.

5. سابق نسيمة. (2019). الإطار القانوني والمؤسساتي لقطاع الطاقات المتجددة بالجزائر. مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، المجلد 06، العدد 01، جامعة باتنة 01 الحاج لخضر، الجزائر، ص 537.
6. سلمى صالحي .(2021) .واقع الطاقات المتجددة في مصر والجزائر وإطارها القانوني والتئريعي والمؤسسي .مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، جامعة أمحمد بوقرة_بومرداس_، الجزائر، ص1069.
7. سنوسي سعيدة ,جابه أحمد .(2016) .برامج الطاقة المتجددة والفعالية الطاقوية :آلية لتجسيد الاستدامة "دراسة حالة الجزائر ."مجلة التواصل في الاقتصاد والادارة والقانون كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار_عنابة_، الجزائر، ص267.
8. صفيان بخده. (2021). الطاقات المتجددة في الجزائر كآلية جديدة في المحافظة على البيئة وتحقيق التنمية المستدامة على ضوء رؤية الأمم المتحدة لعام 2030. مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 11، العدد 01، _جامعة سعيدة_، الجزائر، 2021، ص 165.
9. طارق مخلوف .(2020) .النظام القانوني لترقية الطاقات المتجددة في التشريع الجزائري . المجلة الجزائرية الأمن والتنمية، المجلد 09، العدد 16، جامعة العربي التبسي_تبسة_، الجزائر، ص 159.
10. عبد الرحمن مغاري، صابة مختار. (2019). إستراتيجية النهوض بالطاقات الجديدة والمتجددة كسبيل لتحقيق التحول الطاقوي بالجزائر. المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، العدد 03، جامعة محمد بوقرة_بومرداس_، الجزائر، ص23.
11. عز الدين مسعود كلوم يوسف. (2021). الطاقات المتجددة كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر "دراسة قانونية. مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 13، العدد 04، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، ص 339.
12. كلوم يوسف وعز الدين مسعود. (2021). الطاقات المتجددة كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر "دراسة قانونية". مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، ص633.

13. محمد بلفضل. (2019). الإطار القانوني للطاقات المتجددة في الجزائر ودورها في المحافظة على البيئة وجذب الاستثمار. المجلة الدولية للقانون، المجلد 2019، العدد المنتظم 28 الأول، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة إبن خلدون_تيارت_، الجزائر، ص 28.
14. مسعود كلوم ،يوسف عز الدين. (2021). كل الطاقات المتجددة كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر "دراسة قانونية. مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، 613.
15. نصرالدين توات. (2015). دور الطاقات المتجددة في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة "دراسه برنامج الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية بالجزائر. مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، المجلد 08، العدد 02، جامعة البليدة 02 ، قسم العلوم الإقنصادية الجزائر، ص 08.
16. قانون رقم 02_01 . (05 فيفري 2002). يتعلق بالكهرباء و توزيع الغاز بواسطة القنوات، . الجريدة الرسمية، العدد 08 صادر في 06 فيفري 2002.
17. قانون رقم 03_10. (19 يوليو 2003). يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. الجريدة الرسمية، العدد 43، صادرة في 20 يوليو 2003 .
18. قانون رقم 04_09. (14 أوت 2004). يتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة . الجريدة الرسمية، العدد 47، بتاريخ 16 أوت 2004 .
19. قانون رقم 98_11. (22 أوت 1998). يتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998_2002. الجريدة الرسمية، العدد 59، الصادرة بتاريخ 26 أوت 1998.
20. قانون رقم 99-09. (28 جويلية 1999). المتعلق بالتحكم في الطاقة. الجريدة الرسمية، العدد 51،الصادر في 02 أوت 1999.
21. المرسوم التنفيذي رقم 2000_116. (29 ماي 2000). يحدد آليات إدارة الصندوق الوطني للتحكم في الطاقة. الجريدة الرسمية، العدد 31، الصادرة بتاريخ 29 ماي 2000.
22. المرسوم تنفيذي رقم 19_280. (20 أكتوبر 2019). يتضمن إنشاء محافظة للطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية وتنظيمها وسيرها. الجريدة الرسمية، العدد 65، الصادرة في 24 أكتوبر 2019.

23. مرسوم رئاسي رقم 16_262. (13 أكتوبر 2016). يتضمن التصديق على اتفاق باريس حول التغيرات المناخية المعتمد بباريس في 12 ديسمبر 2015. الجريدة الرسمية، العدد 61، الصادر بتاريخ 12 أكتوبر 2016 .

24. المرسوم التنفيذي رقم 88_60. (22 مارس 1988). يتضمن إنشاء مركز تنمية الطاقات المتجددة،. الجريدة الرسمية، العدد 12، الصادرة في 23 مارس 1988.

25. المرسوم التنفيذي رقم 17_364. (25 ديسمبر 2017). المحدد لصلاحيات وزير البيئة والطاقات المتجددة . الجريدة الرسمية، العدد 74، صادر في 25 ديسمبر 2017.

26. المرسوم التنفيذي رقم 20_322 . (22 نوفمبر 2020). الذي يحدد صلاحيات وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة. الجريدة الرسمية، العدد 69، الصادرة في 22 نوفمبر 2020.

27. المرسوم الرئاسي رقم 85_235. (25 أوت 1985). المتعلق بإنشاء وتنظيم الوكالة الوطنية لحماية البيئة. الجريدة الرسمية، العدد 36 الصادرة في 28 أوت 1985 .

28. المرسوم تنفيذي رقم 04_92. (25 مارس 2004). يتعلق بتكاليف تنويع إنتاج الكهرباء. الجريدة الرسمية، العدد 19 صادر في 28 مارس 2004 .